

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٨١ لسنة ١٩٧١

بإنشاء المعهد القومى للتنمية الإدارية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٤٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن إنشاء معهد الإدارة العامة ؛
وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الجامعات بالجمهورية
العربية المتحدة ؛

وعلى القانون رقم ٢٣١ لسنة ١٩٦٠ بشأن معهد التخطيط القومى ؛

وعلى القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٢ بنظام موظفى المؤسسات العامة التى
تمارس نشاطا علميا ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦
لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٧ لسنة ١٩٦١ بشأن إنشاء المعهد
القومى للإدارة العليا ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨٨ لسنة ١٩٦٧ بإنشاء معهد
الإدارة المحلية ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تنشأ هيئة عامة تسمى "المعهد القومى للتنمية الإدارية" ،
تكون له الشخصية الاعتبارية ويتبع للوزير المختص بالتنمية الإدارية
الذى يحدد بقرار من رئيس الجمهورية .
ويكون مقر المعهد الرئيسى مدينة القاهرة وله أن يفتتح فروعاً ومراكز
في جهات أخرى من الجمهورية .

مادة ٢ - يختص المعهد بمختلف أرجه النشاط العلمى والمهنتى من
بحوث واستشارات وتدريب ونشر وتوثيق بهدف خدمة التنمية الإدارية
في جميع المجالات والقطاعات ، وعلى جميع المستويات بالجمهورية .

وللمعهد في سبيل تحقيق أغراضه تبادل الخدمات والمعونات الفنية في مجال
تخصصه مع الدول والمنظمات الدولية والمعاهد الأجنبية المعترف بها
والمرخص بالتعامل معها وذلك طبقاً للقواعد المقررة في هذا الشأن .

مادة ٣ - يتولى إدارة المعهد وتصريف شئونه مجلس إدارة يرأسه
الوزير المختص بالتنمية الإدارية الذى يحدد بقرار من رئيس الجمهورية
ويكون له بالنسبة إلى المعهد اختصاصات وزير التعليم العالى بالنسبة
إلى الجامعة كما يكون للمجلس اختصاصات مجلس الجامعة المنصوص عليها
في الأئحة التنفيذية للقانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الجامعات
بالجمهورية العربية المتحدة .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٧٤ لسنة ١٩٧١

بتعيين وكيل لوزارة الزراعة والإصلاح الزراعى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦
لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد الدكتور عبد العزيز محمد كامل ، وكيل لوزارة
الزراعة والإصلاح الزراعى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه بالجمهورية في ١٧ رجب سنة ١٣٩١ (٧ سبتمبر سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٧٦ لسنة ١٩٧١

بتعيين مدير إدارة عامة من الدرجة الأولى بالهيئة العامة لتمجير الأراضى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦
لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس زكى محمود أرتاؤوط مدير إدارة عامة
من الدرجة الأولى بالهيئة العامة لتمجير الأراضى .

مادة ٢ - على نائب رئيس الوزراء للزراعة والرى تنفيذ هذا القرار ما

صدر برأيه بالجمهورية في ١٧ رجب سنة ١٣٩١ (٧ سبتمبر سنة ١٩٧١)

أنور السادات